



جائزة الملك عبد الله الثاني
لتميز الأداء الحكومي والشفافية

بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة الأوراق المالية



الرقم: ٢/١١١ - ١٧٩

التاريخ: ٢٠٠٦/٥/٨

للتفصيل

السادة بورصة عمان المحترمين

تحية وبعد،،،

DISCLOSURE- JSC - 2815/2006

يرجى إعلامكم بان هيئة الأوراق المالية أصدرت تعميماً لشركات الوساطة المالية العاملة في بورصة عمان بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٢٤ أكدت فيه على الوسطاء بضرورة الالتزام بأحكام المادة (٣) من تعليمات معايير الملاءة المالية لسنة ١٩٩٥ والتي تلزم الوسيط بتحصيل الذمة المدينة لعميله الناشئة عن شرائه أوراقاً مالية خلال أسبوع من تاريخ نشوء هذه الذمة وذلك فيما يخص الذمم المدينة الجديدة التي ستنشأ اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٦/٦/٤.

نرجو أن نوضح أن اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المخالفين لأحكام المادة أعلاه ينصب على الذمم الجديدة فقط التي ستنشأ اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٦/٦/٤ ولم يشمل التعميم الطلب من الوسطاء تحصيل الذمم المدينة لعملائهم والسابقة لتاريخ ٢٠٠٦/٦/٤.

وعليه يرجى تعميم ذلك على أعضائكم.

واقبلوا الاحترام،،،

الدكتور بسام الساكات

رئيس هيئة الأوراق المالية

بورصة عمان
الدايرة الإدارية
الديوان
٢٨ أيار ٢٠٠٦
الرقم المسجل ٤٤٤٤
رقم الملف ٨٨١٠٩
الجهة المختصة